

الجمهورية العربية السورية

وزارة المالية

المصرف التجاري السوري

الرقم: ص / 3992 / 1/011090

التاريخ: 2024 / 07 / 23


المؤسسة العربية للإعلان

- اسم الجهة المعلنة: المصرف التجاري السوري - الإدارة العامة.
- نوع الإعلان: طلب عروض - للمرة الثانية.
- نص الإعلان: تعديل وتحديث الموقع الالكتروني للمصرف التجاري السوري والخدمات المرتبطة به.
- آخر موعد لاستلام العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم **الثلاثاء** الموافق لـ ٢٠ / ٨ / ٢٠٢٤ م في ديوان الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.
- التأمينات المؤقتة: /6,250,000/ ل.س فقط ستة مليون ومائتان وخمسون ألف ليرة سورية لا غير، وإرفاق إشعار نقدي لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ /50,000/ ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير عن الضمانة المؤقتة المقدمة.
- التأمينات النهائية: 10 % من القيمة الإجمالية للعقد.
- مدة التنفيذ: تحدد من قبل العارض على ألا تتجاوز ثلاثة أشهر، وتؤخذ بعين الاعتبار المدة الأقل عند تقييم العروض.
- مدة ارتباط العارض بعرضه: /120/ يوماً فقط مائة وعشرون يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض.
- مدة ارتباط العارض المرشح: /60/ يوم فقط ستون يوماً من اليوم التالي لتبليغه إحالة التعهد عليه خطياً وبما يتوافق مع المادة /32/ من القانون رقم /51/ لعام 2004.
- غرامة التأخير : تحدد كما يلي :
- 1- تعديل وتحديث الموقع الالكتروني: /0.001/ فقط واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير.
- 2- الدعم الفني والصيانة الطارئة أثناء الضمان: /0.001/ فقط واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل ساعة تأخير. على ألا يتجاوز مجموع هذه الغرامات نسبة 20% من القيمة الإجمالية للتعهد.
- على الراغبين الاشتراك بهذا الإعلان إرفاق إشعار نقدي لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ /100,000/ ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية لا غير عن طلب الاشتراك بطلب العروض.
- على الراغبين الاشتراك بهذا الإعلان الحضور إلى - ساحة يوسف العظمة - مبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري بدمشق - مديرية الشؤون المالية - وذلك للحصول على دفاتر الشروط الخاصة الفنية والمالية والحقوقية لقاء مبلغ وقدره /300,000/ ل.س فقط ثلاثمائة ألف ليرة سورية لا غير .
- للإطلاع على دفاتر الشروط الخاصة (الفنية والمالية والحقوقية) يمكنكم زيارة الموقع الالكتروني للمصرف التجاري السوري (<https://www.cbs-bank.sy>) .


المدير العام

الدكتور علي يوسف





Commercial Bank of Syria



المصرف التجاري السوري


دفتر الشروط الفني الخاص بتعديل وتحديث الموقع الالكتروني للمصرف التجاري السوري والخدمات المرتبطة به

أولاً - الغاية من التعاقد.

تحديث وتطوير الخدمات الالكترونية المقدمة عن طريق الموقع الالكتروني الحالي للمصرف التجاري السوري والتطبيقات المرتبطة وإضافة خدمات جديدة.

ثانياً - الشروط العامة:

1. يجب أن تتم الإجابة على المتطلبات الواردة بدفتر الشروط الفني بنداً وبشكل واضح ومفصل.
2. يجب أن تكون الشركة العارضة من الشركات العاملة في هذا المجال، وأن يتوفر لديها خبرة سابقة بتنفيذ مشاريع مماثلة للعمل المطلوب الوارد في هذا الدفتر وعلى العارض أن:
 - يذكر قائمة بالمشاريع المماثلة التي قام بتنفيذها بنجاح.
 - يرفق السير الذاتية للفريق الذي سيقوم بتنفيذ المشروع.
 - يذكر العارض عنوان الموقع الالكتروني للشركة العارضة.ويحق للمصرف التأكد من ذلك ، ويرفض العرض إذا لم تتحقق لدى الجهة العارضة الأهلية والخبرة الفنية المطلوبة.
3. على العارض توقيع وثيقة عدم افصاح NDA مع المصرف عند شراء دفتر الشروط.
4. يجب على العارض مراجعة مديرية الشؤون التقنية خلال فترة تقديم العروض للاطلاع على التفاصيل الخاصة بأعمال التطوير من حيث لغة البرمجة المستخدمة وقواعد البيانات والاطلاع على ملف الاعدادات الخاص بالمفوترين المرتبطين بالشركة السورية للمدفوعات الالكترونية وأي معلومات أخرى.
5. يجب على العارض ذكر مدة التنفيذ على ألا تتجاوز ثلاثة أشهر وتتم المفاضلة حسب المدة الأقل.




6. يلتزم العارض بتقديم نسخة من ال source code للموقع كاملاً ويلتزم بتحديث هذه النسخة بالتنسيق مع المصرف وذلك عند كل عملية تحديث تتم على ال source code بغرض إصدار نسخة جديدة من الموقع أو إضافة خدمة جديدة أو إصلاح عطل معين ليتم حفظها لدى المصرف.
7. يلتزم العارض بتقديم توصيف كامل لجداول قاعدة البيانات والحقول فيها والعلاقات فيما بينها.
8. يلتزم العارض بتصحيح أي خطأ يحدث في الموقع نتيجة تطوير الخدمات موضوع دفتر الشروط.
9. المواصفات الواردة بدفتر الشروط الفني هي المتطلبات الدنيا المطلوبة حيث يرفض العرض الذي لا يحقق المتطلبات الأساسية المحددة بدفتر الشروط وتقبل المواصفات الفنية الأفضل والتقنية الأحدث.
10. يلتزم العارض باجراء التعديلات المطلوبة موضوع دفتر الشروط على الموقع بنسخته (عربي، انكليزي)
11. يلتزم العارض بمعالجة كافة ملاحظات الهيئة الوطنية لتقانة المعلومات عند اجراء اختبارات أمنية او penetration test او الحصول على وثيقة اعتمادية بما يخص الخدمات الالكترونية المقدمة.
12. على العارض بيان أية ميزات إضافية متوفرة بالحل المقدم بعرضه.
13. يلتزم العارض بتقديم عرض فني ومالي لخدمات الدعم الفني لكامل الموقع لفترة ما بعد الضمان المجاني وبحيث يتضمن على الاقل الشروط المتضمنة في فترة الضمان المجاني على أن لا يتجاوز 10% من قيمة العقد، ويعود للمصرف الخيار في ابرام العقد او لا.

ثالثاً - الشروط الفنية الخاصة:

يجب على العارض ان يلتزم بتحقيق الوظائف التالية:


1. تطوير واجهة تتيح امكانية إضافة المفوترين المرتبطين بالشركة السورية للمدفوعات الالكترونية بشكل ديناميكي (آلي) يتم من خلالها تحميل ملف الاعدادات الذي يتضمن توصيف المفوتر والمزود من قبل الشركة السورية للمدفوعات لتنعكس العملية بظهور المفوتر على قنوات الدفع للمصرف التجاري السوري (موقع الخدمات الالكتروني وتطبيق الجوال) وبحيث يتم التخاطب مع الشركة السورية



- للمدفوعات الالكترونية عبر Middleware الخاصة بالمصرف، ويتم التحكم بهذه الواجهة من إدارة الخدمات الالكترونية بصلاحيه محددة.
2. تطبيق آلية الإضافة الديناميكية على المفوترين المضافين حالياً على قنوات المصرف بحيث تنعكس هذه الإضافة بظهور المفوترين على الموقع الالكتروني وتطبيق الجوال للمصرف.
 3. اجراء التعديلات اللازمة لإعادة تحقيق الربط مع كل من شركتي Syriatel, MTN المضافين حالياً على قنوات الدفع للمصرف بما يتناسب مع التوصيف الجديد المقدم من الشركتين لتقديم خدمات تسديد الفواتير وشحن الرصيد.
 4. إضافة خدمة جديدة وهي التحويل عبر مؤسسة مالية بحيث يمكن لمعاملتي المصرف التحويل الى شخص آخر بحيث يتم استلام المبلغ عن طريق المؤسسة المالية التي تم التحويل من خلالها، تتضمن الواجهة بطاقة المتعامل الذي سيتم التحويل منها بالإضافة للمبلغ المطلوب تحويله واسم الشخص المراد التحويل اليه بالإضافة لرقم الموبايل والرقم الوطني له واختيار المؤسسة الماليه التي يتم التحويل من خلالها ووجهة الإرسال. على ان يلتزم العارض بإضافة المؤسسة المالية بشكل ديناميكي من إدارة الخدمات الإلكترونية بصلاحيه محددة.
 5. تحقيق امكانية إظهار وإخفاء المفوتر والخدمة الالكترونية المقدمة على قنوات المصرف من خلال واجهة إدارة الخدمات الالكترونية بصلاحيه محددة.
 6. إنشاء ملف شخصي (Profile) خاص لكل متعامل يتم فيه حفظ أرقام فواتير المتعامل الخاصة بكل مفوتر بحيث يمكنه العودة إليها واستخدامها عند تسديد قيم الفواتير لاحقاً.
 7. إضافة إمكانية الاختيار بين أكثر من مزود خدمة لإرسال الرسائل للمستخدمين لدى المصرف حيث يمكن تفعيل أحدها لإرسال الرسائل من إدارة الخدمات الالكترونية بصلاحيه محددة.



8. يجب إضافة الرابط الخاص بخدمة سيب اون لاين المقدمة من قبل الشركة السورية للمدفوعات الالكترونية ضمن الواجهة الاساسية لتعريف المتعامل بحيث يمكن تفعيل اشتراكه بالخدمة بشكل مباشر اذا كان يرغب بذلك وبصلاحية محددة.
9. تعديل سياسة ال OTP المرسله بحيث يمكن تحديد طولها وطبيعتها (أرقام فقط أو أرقام ومحارف) ويتم التحكم بسياسيتها وازافتها من خلال إدارة الخدمات الالكترونية بصلاحية محددة.
10. تعديل خدمة كشف الحساب المصرفي على الموقع الالكتروني للمصرف وتطبيق الجوال والواجهات المتعلقة بها كمايلي :
- تطوير الواجهات اللازمة لاضافة جهة اعتبارية.
 - اتاحة امكانية اضافة عدة حسابات اساسية مع الحسابات الفرعية التابعة لها لكل من الشخص الطبيعي او الاعتباري.
 - اتاحة امكانية طلب الكشف ضمن فترة زمنية يحدد المستخدم بدايتها ونهايتها على ان لا تتجاوز المدة الاجمالية قيمة يتم التحكم بها من خلال إدارة الخدمات الالكترونية بصلاحية محددة مع ضرورة اظهار رسالة تبين العمولة.
 - اتاحة امكانية تصدير الكشف بصيغة excel محددة.
 - تصدير تقرير بصيغة txt يتضمن (رقم الحساب ، التاريخ) لكل عملية طلب كشف حساب مصرفي يمكن طلبه بسماحيات محددة خلال فترة زمينة محددة.
11. يجب أن ينعكس أثر الخدمات الجديدة التي سيتم إضافتها وفق دفتر الشروط على التقارير الفعالة حالياً ضمن إدارة الخدمات الالكترونية.
12. تعديل التقارير الحالية ضمن الخدمات الالكترونية بحيث يمكن تصديرها بشكل ملف اكسل وفق الفلاتر المحددة وعن كامل الفترة المطلوبة.



13. التعديل على لوحة التحكم الخاصة بإدارة البريد الإلكتروني بحيث يمكن التحكم بحجم الInbox على مستوى كل بريد إلكتروني.

رابعاً - فترة الضمان المجانية:

- يلتزم المتعهد بضمان مجاني لكامل الموقع لمدة عام ميلادي واحد على الأقل تبدأ بعد انتهاء عملية الاستلام المؤقت.
- يلتزم العارض خلال فترة الضمان المجاني بتقديم الدعم الفني اللازم بما يضمن استمرارية عمل جميع المكونات البرمجية ووضعها بحالة جاهزية ومعالجة كافة الثغرات Bug Fixing ومعالجة الأخطاء Troubleshooting وحل المشاكل وإجراء التعديلات Updates والتطويرات اللازمة والتحسينات Enhancements على البرمجيات وتحسين الأداء performance tuning
- يلتزم العارض خلال فترة الضمان القيام بأعمال الصيانة الطارئة خلال مدد الاستجابة والمعالجة والإصلاح المحددة بالجدول أدناه من لحظة الإبلاغ عن المشكلة بموجب استمارة العطل الطارئ المعتمدة من قبل مديرية الشؤون التقنية تحت طائلة فرض غرامات مالية في حال وجود تأخير بالاستجابة والإصلاح:

مدة الاستجابة والإصلاح	التوصيف	تصنيف المشكلة حسب أثرها على الموقع
ساعة 2	توقف الموقع بشكل كامل ، مشكلة في البريد الإلكتروني ، مشكلة في الخدمات الإلكترونية	Critical Impact/System Down (Severity One)
ساعة 4	توقف احد الوظائف الثانوية الاخرى	Significant Impact (Severity Two)
ساعة 8	<ul style="list-style-type: none"> • Updates • Enhancements 	Normal/Minor Impact (Severity Three)



- على العارض الالتزام بسد ومعالجة جميع الثغرات التي قد تظهر عند إجراء Penetration Test وإجراء كافة عمليات التحديث والتصحيحات الأمنية التي تظهر في نتائج هذا الاختبار لضمان عدم حدوث اختراقات على النظام ما أمكن.
- يجب أن يضمن العارض استعادة حالة الموقع قبل الفشل في حال حدوث مشكلة فيه ولأي سبب ضمن فترة لا تتجاوز 24 ساعة.
- على العارض تأمين كافة عمليات التحديث على التطبيقات ونظام التشغيل والتصحيحات الأمنية لضمان عدم حدوث اختراقات على النظام.

لجنة اعداد دفتر الشروط


م. شادي جركس

م. علاء خليل

د.م. دانية الخالدي

مصدق المدير العام

الدكتور علي يوسف



دفتـر الشـروط المـالية والحـقوقية لتـعديـل وتحديث الموقع الـإلـكتروني للمـصرف التـجاري السـوري والخـدمـات المـرتبـطة به

المادة (١): موضوع التعهد:

تعديل وتحديث الموقع الإلكتروني للمصرف التجاري السوري والخدمات المرتبطة به.

المادة (٢): كيفية تقديم العروض:

تقدم العروض ضمن ثلاث مغلفات محتومة من قبل العارض وتوضع في مغلف رابع معنون باسم الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري محتوم من قبل العارض ومدون عليه عبارة "طلب عروض تعديل وتحديث الموقع الإلكتروني للمصرف التجاري السوري والخدمات المرتبطة به".

المغلف الأول: ويحتوي على ما يلي:

- التأمينات المؤقتة، مرفقاً معها إشعار نقدي لتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ (٥٠,٠٠٠) ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير عن الضمانة المؤقتة المقدمة.
- طلب اشتراك بطلب عروض مرفقاً معه إشعار نقدي بتسديد رسم طابع مقطوع بمبلغ (١٠٠,٠٠٠) ل.س فقط مائة ألف ليرة سورية لا غير عن طلب الاشتراك بطلب العروض.
- اسم العارض وشهرته وعنوانه وموطنه المختار أو اسم وكيله إن وجد وموطنه المختار.
- إذا كان العارض وكيلاً عليه أن يقدم صك الوكالة المصدق أصولاً، وأنه حائز على جميع الصلاحيات القانونية لإجراء التعاقد.
- شهادة سجل تجاري صادرة خلال العام الحالي ولم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.
- شهادة تتضمن تسجيل العارض لدى إحدى الغرف التجارية أو الصناعية في الجمهورية العربية السورية لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.
- وثيقة من السجل العدلي للعارض تثبت أنه ليس محكوماً بجناية أو جرم شائن لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر وتعفى الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية للعام الحالي.
- إيصال مالي يشعر بشراء إضبارة دفاتر الشروط الخاصة.
- يلصق طابع مالي بمبلغ (٢٠٠) ل.س على كل تصريح من التصاريح المطلوبة ، بالإضافة إلى طابع إعادة إعمار بمبلغ (١٠٠) ل.س وطابع إدارة محلية بمبلغ (١٠٠) ل.س.
- تصريح من العارض بأنه اطلع على دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤ والخاصة (الحقوقية والمالية والفنية) وأنه يقبل جميع ما ورد فيها من شروط وأحكام دون أي تحفظ.
- تصريح من العارض يتضمن أنه غير مخالف لأحكام مقاطعة إسرائيل.

- تصريح من العارض يتضمن بأنه غير محروم من الدخول في المناقصات التي تجريها الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً.
- تصريح من العارض يتضمن أنه ليس من العاملين لدى الجهات العامة وأنه ليس عضواً في المكتب التنفيذي ضمن محافظته وتعفى الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- تقديم لمحة عن الشركة العارضة تبين توفر خبرات فنية في هذا المجال والمشاريع المشابهة المنفذة من قبلها مدعومة بالوثائق.
- تقديم عناوين مكاتب الجهة العارضة والسيرة الذاتية للفنيين لدى الشركة.
- يجب أن تقدم كافة الأوراق الواردة في العرض موقعة ومختومة من قبل العارض.

المغلف الثاني: ويحتوي على:

- العرض الفني والمواصفات الفنية ولا يجوز أن يتضمن أي أسعار أو تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.
- النشرات الفنية ممهورة بخاتم العارض وتوقيعه.
- يرفق مع العرض الفني نسخة مطابقة وغير مسعرة من العرض المالي.
- عرض فني لخدمات الدعم الفني لكامل الموقع لفترة ما بعد الضمان المجاني.

المغلف الثالث: ويحتوي على:

- العرض المالي مع جدول الأسعار الإفرادية والإجمالية رقماً وكتابةً، والذي يجب أن ينظم أو يملأ من قبل العارض بصورة واضحة وجلية باللغة العربية مع العلم أنه سيتم رفض أي عرض مالي مكتوب بخط اليد.
- لا يجوز أن يتضمن العرض المالي أية تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.
- يعتبر العرض المقدم أو الموقع من قبل عدة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين ملزماً للعارضين أو الموقعين عليه بالتضامن و التكافل تجاه الإدارة.
- يذكر في العرض المالي السعر دون شطب أو حك أو حشو أو تصحيح.
- في حال وجود تباين بين السعر الإفرادي والسعر الإجمالي للعرض يعتمد السعر الأدنى أساساً في الحساب لمصلحة الإدارة و على مسؤولية العارض.
- عرض مالي لخدمات الدعم الفني لكامل الموقع لفترة ما بعد الضمان المجاني على ألا يتجاوز ١٠% من قيمة العقد.

المادة (٣): تقديم العروض:

تقدم العروض حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم / / ٢٠٢٤، والمحدد بالإعلان الصادر في الصحف الرسمية إلى ديوان الإدارة العامة للمصرف حصراً ويهمل كل عرض لم يسجل في الديوان ضمن المدة المحددة لتقديم العروض.

المادة (٤): يرفض العرض في إحدى الحالات التالية:

- في حال عدم تقديم التأمينات المؤقتة للعرض .
- في حال مخالفة أحكام دفتر الشروط العامة أو الخاصة .
- في حال تقديم العرض بعد انتهاء الوقت المحدد لتقديم العروض .
- في حال تنظيمه أو تقديمه بصورة مخالفة لأحكام نظام العقود الصادر بالقانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .







المادة (٥) : التأمينات:

- التأمينات المؤقتة: تحدد التأمينات المؤقتة بمبلغ وقدره (٦,٢٥٠,٠٠٠) ل.س فقط ستة مليون ومائتان وخمسون ألف ليرة سورية لا غير، تقدم بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة.
- التأمينات النهائية: تحدد التأمينات النهائية بـ ١٠% فقط عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد تسدد خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغ المتعهد المرشح خطياً إحالة التعهد عليه، وبما يتوافق مع المادة /٤٨/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤، تقدم بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة، وتعاد إلى أصحابها بعد صدور محضر الاستلام النهائي الموقع والمصدق أصولاً وتقدم براءة ذمة من الدوائر المالية المختصة والتأمينات الاجتماعية.

المادة (٦) : توقيع العقد:

- تدعو الإدارة المتعهد المرشح لتوقيع العقد خلال مدة أقصاها /١٠/ أيام من تاريخ تبليغه إحالة التعهد عليه وبما يتوافق مع الفقرة /ط/ من المادة /٣١/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصدر التأمينات المقدمة ويحق للإدارة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

المادة (٧) : مدة ارتباط العارض بعرضه:

- يلتزم العارض بعرضه لمدة (١٢٠) يوماً فقط مائة وعشرون يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض.

المادة (٨) : مدة ارتباط العارض المرشح:

- يوماً من اليوم التالي لتبليغه إحالة التعهد عليه خطياً وبما يتوافق مع أحكام المادة /٣٢/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤.

المادة (٩) : بدء التنفيذ وأمر المباشرة:

- يحدد بدء التنفيذ من اليوم التالي لتبليغ المتعهد أمر المباشرة الخطي.

المادة (١٠) : مكان التنفيذ:

- الأماكن التي يحددها المصرف.

المادة (١١) : المدة المحددة للتنفيذ:

- تحدد من قبل العارض على ألا تتجاوز ثلاثة أشهر، وتؤخذ بعين الاعتبار المدة الأقل عند تقييم العروض مالياً.

المادة (١٢) : الاستلام:

- الاستلام المؤقت: يتم الاستلام المؤقت لأعمال المشروع بموجب محضر موقع ومصدق أصولاً، ينظم من قبل لجنة فنية مختصة يشكلها المصرف لهذه الغاية حيث تتأكد هذه اللجنة من تطابق الأعمال مع دفتر الشروط وبنود العقد.
- الاستلام النهائي: يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان، بموجب محضر موقع ومصدق أصولاً ينظم من قبل لجنة فنية يشكلها المصرف لهذه الغاية.

المادة (١٣) الضمان :

- يضمن المتعهد جميع الأعمال المتعاقد عليها خلال مدة سنة بعد صدور محضر الاستلام المؤقت، ويشمل هذا الضمان جميع الأعمال المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص في التصميم وكذلك ضد العطب والخلل الناتج عن سوء التنصيب والتشغيل كما يشمل أيضاً حسن سير عمل الموقع والخدمات المرتبطة به، ولا يسأل المتعهد عن العطل الذي تسببه الإدارة.
- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان المشار إليها في الفقرة السابقة عيب تعمد المتعهد إخفاءه يبقى الضمان سارياً لمدة سنة اعتباراً من تاريخ ظهور العيب أو العلم به.

المادة (١٤): طريقة الدفع:

يتم دفع كامل قيمة العقد بموجب أمر صرف أصولي بعد صدور محضر الاستلام المؤقت الموقع والمصدق أصولاً وتقديم مطالبة من المتعهد.

المادة (١٥): غرامات التأخير:

تحدد غرامات التأخير وفق الجدول التالي:

نوع العمل	غرامة التأخير
تعديل وتحديث الموقع الالكتروني	/٠.٠٠٠١/ من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير
الدعم الفني والصيانة الطارئة أثناء الضمان	Severity One
	Severity Two
	Severity Three
	/٠.٠٠٠١/ من القيمة الإجمالية للعقد عن كل ساعة تأخير بعد المدة المحددة للاستجابة

على ألا يتجاوز مجموع هذه الغرامات نسبة ٢٠% عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للتعهد، ولو لم يلحق بالإدارة أي ضرر.

المادة (١٦): النفقات الناجمة عن التعاقد والضرائب والرسوم:

يتحمل المتعهد جميع النفقات الناجمة عن التعاقد بما فيها أحور الإعلان، كما يتحمل جميع الضرائب والرسوم المالية والجمركية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ عن هذا العقد بما فيها رسم الطابع على نسختي العقد.

المادة (١٧): تمديد العقد بسبب القوة القاهرة :

يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة في العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين المتعاقدين بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد ، فيجب على المتعهد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطي يوضح فيه هذه الظروف يقدمه للإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد.

المادة (١٨): المسؤولية تجاه الغير:

يتحمل المتعهد مسؤولية جميع الأضرار الناجمة للغير من جراء تنفيذ أعمال التعهد، ويلتزم بالتعويض عن هذه الأضرار وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية بالنسبة للأضرار الحاصلة فيها، وللإدارة حق الرجوع عليه في كل ما يصيبها من التزامات من جراء ذلك بطريقة التقاص أو بأي طريق آخر.

المادة (١٩): الإعذار :

يعتبر المتعهد مسؤولاً عن جميع التزاماته وغرامات التأخير المترتبة فور حلول الآجال المحددة بموجب العقد أو دفاتر الشروط دون الحاجة إلى إنذار أو إعذار أو أي إجراء من قبل الإدارة.

المادة (٢٠): التبليغ والمواطن المختار:

تعتبر جميع التبليغات والمراسلات والإخطارات والإنذارات التي ترسل من الإدارة إلى المتعهد صحيحة متى سلمت إليه شخصياً أو لوكيله أو لمثله القانوني، أو متى أرسلت إلى موطنه المختار أو لوكيله أو لمثله القانوني بالبريد المسجل أو البرق أو الفاكس يثبت مضمونه بكتاب مسجل أو بإحدى الوسائل المقبولة للإثبات قضائياً إلى العنوان المعين من قبله في العقد، ويعتبر المتعهد مبلغاً حكماً هذه المراسلات والإخطارات والإنذارات وفق المهل المحددة في الفقرة/ب/ من المادة/٦٥/ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤.

المادة (٢١): حل الخلافات:


تحل جميع الخلافات التي تنشأ بين الفريقين بالطرق الودية ، وفي حال عدم الوصول إلى حلها ودياً يتم اللجوء إلى القضاء المختص (القضاء الإداري) وفق الأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

المادة (٢٢): المراجع القانونية:

في كل ما لم يرد عليه النص في هذا الدفتر يرجع إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم /٥١/ تاريخ ٩/١٢/٢٠٠٤، ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤، وفي حال عدم كفاية هذه النصوص يعتبر التشريع السوري هو المرجع الوحيد في تفسير نصوص ومواد هذا الدفتر.

رئيساً
طلال الأخرس


عضواً
مرام عجاج


عضواً
روان الشديدي


صُدِّقَ

المدير العام

الدكتور علي يوسف

